

تاج العروس من جواهر القاموس

والحدّ يَبِيحُ مُخَفَّفَةً كدُوَيْهِ يَهْيِئَةُ نَقْلَهُ الطُّرُوشِيُّ فِي التَّفْسِيرِ وَهُوَ
الْمَنْقُولُ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى : لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ وَقَالَ
السُّهَيْلِيُّ : التَّخْفِيفُ أَكْثَرُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ
النَّجَّاسُ : سَأَلْتُ كُلَّ مَنْ لَقَيْتُ مِمَّنْ وَثِقْتُ بِعِلْمِهِ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِ فِي
عَنِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَلَمْ يَخْتَلِفُوا عَلَيَّ أَنْزَلَهَا مُخَفَّفَةً وَنَقْلَهُ الْبَكْرِيُّ عَنْ
الْأَصْمَعِيِّ أَيْضًا وَمِثْلُهُ فِي الْمَشَارِقِ وَالْمَطَالِيعِ وَهُوَ رَأْيُ أَهْلِ الْعِرَاقِ
وَقَدْ تُشَدَّدُ يَأْوُهَا كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ بَلْ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ
وَالْمُحَادِّثِينَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : التَّخْفِيفُ هُوَ الثَّابِتُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ
وَالثَّقِيلُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُحَادِّثِينَ بَلْ كَثِيرٌ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ وَالْمُحَادِّثِينَ
أَنْزَلُوا التَّخْفِيفَ فِي الْعِنَايَةِ : الْمُحَقِّقُونَ عَلَى التَّخْفِيفِ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ
وغيره وإن جرى الجمهورُ على التشديدِ ثم إنهم اختلفوا فيها فقال في المصباح :
إنزلهَا بِئْرُ قُرْبٍ مَكَّةَ حَرَمَهَا □ تَعَالَى عَلَى طَرِيقِ جُدَّةَ دُونَ
مَرُوحَلَةَ وَجَزَمَ الْمُتَأَخِّرُونَ أَنَّهَا قَرِيْبَةٌ مِنْ قَهْوَةِ الشُّمَيْسِيِّ ثُمَّ
أُطْلِقَ عَلَى الْمَوْضِعِ وَيُقَالُ : بَعْضُهَا فِي الْحِلِّ وَبَعْضُهَا فِي الْحَرَمِ انْتَهَى وَيُقَالُ :
إنزلهَا وَادٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ عَشْرَةَ أَمْيَالٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشْرَةَ مِيلًا عَلَى
طَرِيقِ جُدَّةَ وَلِذَا قِيلَ : إنزلهَا عَلَى مَرُوحَلَةَ مِنْ مَكَّةَ أَوْ أَقْلَسَ مِنْ مَرُوحَلَةَ
وَقِيلَ : إنزلهَا قَرِيْبَةٌ لَيْسَتْ بِالْكَبِيرَةِ سُمِّيَتْ بِالْبَيْرِ الَّتِي هُنَاكَ عِنْدَ
مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ تِسْعُ مَرَاحِلَ وَمَرُوحَلَةُ إِلَى
مَكَّةَ وَهِيَ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَقَالَ مَالِكُ : وَهِيَ مِنَ الْحَرَمِ وَحَكَى ابْنُ الْقَمَّارِ أَنَّ
بَعْضَهَا حِلٌّ أَوْ سُمِّيَتْ لِشَّجَرَةِ حَدِّ بَاءَ كَانَتْ هُنَاكَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ
تَحْتَهَا بِبَيْعَةِ الرُّضْوَانِ .
وَالْحُدَيْبِيَاءُ تَصْغِيرُ الْحَدِّ بَاءَ : مَاءٌ لِحَدِّبَةِ .
وَتَحَدَّبَ بِهِ : تَعَلَّقَ وَالْمُتَحَدِّبُ الْمُتَعَلِّقُ بِالشَّيْءِ الْمُلَازِمُ لَهُ .
وَتَحَدَّبَ عَلَيْهِ : تَعَطَّفَ وَحَدَّابَةُ الْمَرْأَةُ أَيْ لَمْ تَتَزَوَّجْ
وَأَشْبَهَاتُ أَيْ أَقَامَتْ مِنْ غَيْرِ تَزْوِيجٍ وَعَطَفَتْ عَلَى وَلَدِهَا كَحَدَّبَ
بِالْكَسْرِ يَحَدَّبُ مَفْتُوحَ الْمُضَارِعِ حَدَّبًا فَهُوَ حَدَّبٌ فِيهِمَا أَيْ فِي الْمَعْنَيْنِ
وَحَدَّبَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا كَتَحَدَّبَتْ قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْحَدَّاءُ :

مَثَلُ الْحَدَبِ حَدٌّ تُتُّ عَلَيْهِ حَدًّا وَحَدْبَةٌ عَلَيْهِ حَدْبًا أَيَّ أَشْفَقَتْ عَلَيْهِ
وفي حديث عليٍّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " وَأَحَدٌ بِهِمْ عَلَيَّ
الْمُسْلِمِينَ " أَيُّ أَعْطَفُهُمْ وَأَشْفَقُهُمْ مِنْ حَدْبِ عَلَيْهِ يَحْدَبُ إِذَا
عَطَفَ وَمِنْ قَوْلِهِمْ : الْحَدْبُ عَلَيَّ حَفْدَةٌ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ .

والحدِّ بَاءٌ فِي قَصِيدَةِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ :

كُلُّ ابْنِ أُزَيْدٍ وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ ... يَوْمًا عَلَيَّ آلَةٌ حَدِّ بَاءٍ -
مَحْمُولٌ يُرِيدُ عَلَى النَّعْشِ وَقِيلَ : أَرَادَ بِالآلَةِ الْحَالَةَ وَبِالْحَدِّ بَاءَ
الصَّعْبَةِ الشَّدِيدَةِ وَيُقَالُ : الْمُرُتَفِعَةُ .

ومن المَجَازِ : حُمِلَ عَلَى آلَةٍ حَدِّ بَاءٍ وَكَذَا سَنَةٌ حَدِّ بَاءٍ : شَدِيدَةٌ
بَارِدَةٌ وَخُطَّةٌ حَدِّ بَاءٍ .

والحدِّ بَاءٌ أَيُّضًا : الدَّابَّةُ الَّتِي بَدَتْ حَرَاقِفُهَا وَعَظْمٌ طَهْرُهَا
والحَرَاقِفُ : جَمْعُ حَرَاقِفَةٍ وَهِيَ رَأْسُ الْوَرِكِ وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنْ الْمَجَازِ :
دَابَّةٌ حَدِّ بَاءٍ : بَدَتْ حَرَاقِفُهَا مِنْ هُزَالِهَا انْتَهَى وَفِي اللِّسَانِ : وَكَذَلِكَ
يُقَالُ : حَدِّ بَاءٍ حَدِّ بَيْرٍ وَحَدِّ بَارٍ وَيُقَالُ هُنَّ حَدِّ بٍ حَدِّ بَيْرٍ انْتَهَى أَيُّ
ضُمَّ إِلَى حُرُوفِ الْحَدِّ حَرْفٌ رَابِعٌ فَرُكِّبَ مِنْهَا رُبَاعِيٌّ كَذَا فِي الْأَسَاسِ .

وَوَسَّيْقُ أَحَدَبٌ : سَرِيعٌ قَالَ :

" قَرَّ بِهَا وَلَمْ تَكُنْ تَقَرَّبُ .

" مِنْ أَهْلِ نَيْسَانَ وَسَيْقُ أَحَدَبٌ كَذَا فِي اللِّسَانِ